قرآنية البسملة
وما يترتب عليها من أحكام

The Qur'anic Basmalah and the rulings that follow from it

إعداد

عائشة بنت محمد بن مستور الشمراني

أستاذ مساعد بجامعة تبوك

Preparation

Aisha bint Muhammad bin Mastur Al-Shamrani

Assistant professor at the University of Tabuk

ai.alshamrani@ut.edu.sa

ملخص البحث باللغة العربية

تناولت الدراسة الحديث عن قرآنية البسملة وما يترتب عليها من أحكام، وبينت الدراسة أن هذا البحث يتكون من مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة وفهرس للمصادر والمراجع، وذكرت الدراسة في المقدمة أهمية الموضوع وأسباب اختياره والدراسات السابقة، وأهداف البحث ومنهجه وخطته، وبينت الدراسة مكانة البسملة بين آيات القرآن الكريم، وعرفت الدراسة البسملة، وبينت صيغتها وإعرابها وفضلها، وذكرت الدراسة قرآنية البسملة في المذهب الأربعة، ورجحت بين هذه المذاهب في قرآنية البسملة، ثم ذكرت الدراسة مسائل فقهية على الخلاف في قرآنية البسملة، وذكرت جملة من النتائج من أهمها: أن الخلاف في مسألة البسملة بين العلماء يعد من باب الخلاف في المسائل الظنية لا القطعية، ولهذا لم يكفر أحد الفريقين الآخر، كما أن الخلاف فيها دال على أنها ظنية إذ لو كانت قطعية لما جاز وقوع الخلاف أصلا.

الكلمات المفتاحية: قرآنية -البسملة -القرآن الكريم -الدراسة -المذهب الأربعة الخلاف- الظنية - قطعية.

Abstract:

The study dealt with the discussion of the Qur'anic Basmala and its consequent rulings, and the study showed that this research consists of an introduction, a preface, three topics, a conclusion, and an index of sources and references. The Holy Qur'an, and the study defined the Basmala, and showed its form, syntax, and virtue. The basmalah among scholars is considered as a matter of disagreement in speculative matters, not peremptory matters, and that is why neither of the two parties considered the other to be infidels, just as the disagreement in it indicates that it is presumptive, since if it was conclusive, the disagreement would not have occurred in the first place.

Keywords: Qur'anic Basmala, Holy Qur'an, Study, Arba'a, Controversy, Presumptive.

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا, والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين أما بعد؛

فقد أنزل الله ﷻ القرآن فيه ما فيه من البيان العظيم، وسخّر لخدمته العلماء من فقهاء ومفسرين، فاهتمّوا بتفسيره، وبيانه لعامة المسلمين، وبذلوا الجهد الكبير في تفسيره، وبيان معانيه واستنباط الأحكام والفوائد منه، وقد يقع منهم الاختلاف في التأويل أحيانا، فيأتي من بعدهم من العلماء ممن بذلوا أنفسهم لاستكمال هذا العمل المبارك، فيستدركون الخطأ بالتصويب، والنقص بالإضافة، والاختلاف بالترجيح، خدمة للدين القويم والكتاب العظيم، ومن ثمرة هذا الجهد أن تركوا لنا تراثا ضخما من العلوم المختلفة بفضل من الله ونعمة.

وعلم التفسير من أشرف العلوم وأجلّها؛ لأنّ العلوم إنّما تشرف بشرف موضوعاتها، وموضوعه هو كلام الله الهادي إلى الصراط المستقيم.

ولذلك فإن أول مصدرين للشريعة الإسلامية هما كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ، وقد تكفل المولى جل في علاه بحفظ كتابه إلى يوم الدين وهو ما ضمن للشريعة الإسلامية البقاء و الاستمرار على مر العصور والأزمان.

ثم إن الناظر في هذه الشريعة الغراء يجد من أركانها القائمة عليها الصلاة، التي من أقامها فقد أقام الدين، ومن تركها كان خارجا من زمرة المسلمين، ولعلنا إن تأملنا قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[1] لأدركنا أن الأمر بالصلاة جاء بصيغة إقامتها لا أدائها، والأمر بإقامتها أعم وأشمل من الأمر بأدائها، إذ الأمر بإقامتها يتضمن الأمر بإقامة ركوعها وسجودها وسائر واجباتها وأركانها على الوجه الأكمل، لهذا كان موضوعُ بحثي في القرآن الكريم بعنوان: قرآنية البسملة وما يترتب عليها من أحكام.

(١) سورة البقرة جزء الآية: (٤٣).

أولا: أهمية الموضوع:

١- تكمن أهمية هذا البحث في أهمية الموضوع الذي سيتناوله، ومما هو معلوم أن شرف العلم يبنى على شرف المعلوم.

٢- هذا الموضوع يمس جانبا مهما في حياة كل مسلم، وهو موضوع البسملة وهل هي آية من الفاتحة أم لا ؟ وما يترتب على ذلك من حكم قراءتها في الصلاة من عدمه

٣- يمكن الباحث وطالب العلم من تكوين ملكة علمية تفيده في القدرة على تحديد الاختلافات ودراستها؛ ومن ثم الحكم عليها.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع :

١- الرغبة الصادقة في نيل شرف خدمة كتاب الله والاشتغال به، والتماسا للفضل والخيرية الواردة في قول الرسول ﷺ (خيركم من تعلم القرآن وعلمه)[١].

٢- جهل الكثيرين - حتى من طلاب العلم - بهذا الموضوع بالرغم من أهميته كان دافعا وسببا لاختياره.

٣- تسليط الضوء على ما قام به سلف هذه الأمة من خدمة كتاب الله العزيز بتوضيح معانيه وبيان معجزاته واستنباط أحكامه.

٤- الوقوف على آراء العلماء واختلافاتهم، ونقل اجتهاداتهم وأقوالهم، بما يدل دلالة قاطعة على اهتمامهم بكتاب الله وتعلمه وتعليمه.

ثالثا: الدراسات السابقة:

فإنه بعد البحث والتقصي حسب جهد الباحثة والاطلا ع علي قوائم الرسائل الجامعية في كل من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وجامعة أم القرى بمكة المكرمة، والاتصال بمركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية بالرياض، تبين للباحث أنه ليس هناك دراسة لها علاقة مباشرة بالموضوع، ولكن هناك بعض الكتابات والتي تمكنت بجهدي القاصر من الوقوف عليها ومنها: الخلاف الأصولي في قرآنية البسملة وأثره في الأحكام - دكتور: موسى بن على بن موسى فقيهي - وهو عبارة عن بحث منشور في مجلة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها الجزء

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه -كتاب فضائل القرآن-باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (١٩٢/٦) - حديث رقم: (٥٠٢٧).

العشرين العدد ٣٢ ذي الحجة ١٤٢٥هـ.

والفرق بين هذه الدراسات وبين دراستي: أن هذه الدراسة دراسة أصولية، وأما دراستي دراسة تفسيرية فهي تتحدث عن(قرآنية البسملة وما يترتب عليها من أحكام).

رابعا: أهداف البحث في الموضوع:

١- بيان مكانة البسملة بين آيات الكتاب العزيز.

٢- بيان تعريف البسملة وصيغتها وإعرابها وفضلها.

٣- إبراز قرآنية البسملة في المذاهب الأربعة عرضا وترجيحا.

٤- إظهار المسائل الخلافية المبنية على الخلاف في قرآنية البسملة.

خامسا: منهج البحث:

أسير بعون الله ﷻ وتوفيقه في هذه الدراسة معتمداً على المناهج العلمية التي تخدم البحث في كافة جوانبه، وهي: المنهج الاستنباطي(١)، بداية بتعريف المصطلحات ذات الصلة، ووصولا إلى استخراج أقوال العلماء في كافة المذاهب فيما يخص الموضوع والتوجيه والترجيح بينها بما يقوم معه الدليل، ومستعينة في ذلك بما ورد من أقوال أهل العلم فيها، ثم المنهج الاستقرائي التحليلي(٢)، وقد استخدمته في تحليل النصوص الخاصة بموضوع الدراسة وكذلك بعض المناهج العلمية الأخرى التي يقتضيها البحث.

وأما منهجي في البحث فهو كالآتي:

أ - قمت بإذن الله بعزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآيات كما قمت بتخريج الأحاديث والآثار، فما كان في الصحيحين فذلك دليلٌ كافٍ على صحته، وما لم يكن فيهما

---

(١) هو: الطريقة التي يقوم فيها الباحث ببذل أقصي جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص بهدف استخراج مبادئ تربوية مدعمة بالأدلة الواضحة. المرشد في كتابة الأبحاث- حلمي محمد فوده وعبد الرحمن صالح عبد الله -(صـ٤٢).

(٢) يقوم هذا المنهج على تحليل ظاهرة من الظواهر للوصول إلى أسباب هذه الظاهرة، والعوامل التي تتحكم فيها، واستخلاص النتائج لتعميمها - أبجديات البحث في العلوم الشرعية- د. فريد الأنصاري- (صـ٩٦) بتصرف يسير، والاستقراء في اللغة تعني من قرأ الأمر أي تتبعه، ونظر في حاله، أو من قرأت الشيء: بمعنى جمعته وضممت بعضه إلى بعض، والمراد به هنا: تتبع الموضوع واستقرائه في مظانه وجمع المعلومات المتعلقة به - لسان العرب- محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)-(١٧٥/١٥).

قمت بتخريجه مع ذكر الحكم عليه، مستعينًا بكلام الأئمة المحققين في ذلك.

ب - قمت بإذن الله بالرجوع إلى المصادرِ الأصيلةِ في التفسير وعلوم القرآن لجمعِ مادةِ البحث وتوثيقِه، من أجلِ تأصيلِ هذا الموضوعِ المهم، والرجوع به إلى مصادره الأصيلة.

ج - التزمت الأمانة العلمية حيث نسبت كل قول إلى قائله، ومصدره، وأذكر في الهامش اسم الكتاب، ومؤلفه، والمترجم والمحقق إن وجد، ورقم الجزء ثم رقم الصفحة، ثم دار النشر ورقم الطبعة، وتاريخها إن وجد ذلك وعند عدم وجودها أذكر كلمة «بدون». وإن كان النقل فيه تصرف أشير إلى ذلك، وإن كان هناك اختصارا قلت باختصار وهكذا.

د- استوفيت توثيق المرجع في فهرس المصادر والمراجع في نهاية، البحث، وعند ذكره في ثنايا البحث اكتفي بذكر: اسم الكتاب، والمؤلف، ورقم الصفحة والجزء.

هـ- ذيلتُ بحثي بالخاتمة، وأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها ثم فهرس المصادر والمراجع.

سادسا: هيكل البحث:

قسمت هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث على النحو التالي،

المقدمة وضمنتها الحديث عن أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومنهج البحث وخطته.

التمهيد: ويشتمل على مكانة البسملة بين آيات الكتاب العزيز

المبحث الأول: تعريف البسملة وصيغتها وإعرابها وفضلها، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف البسملة وصيغتها.

المطلب الثاني: إعراب البسملة وفضلها.

المبحث الثاني: قرآنية البسملة في المذاهب الأربعة -عرض وترجيح-، ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: مذهب الإمام أحمد وأبي حنيفة - رضي الله عنهما -

المطلب الثاني: مذهب الإمام مالك رحمه الله.

المطلب الثالث: مذهب الإمام الشافعي رحمه الله.

المطلب الرابع: الترجيح بين المذاهب في قرآنية البسملة.

المبحث الثالث: مسائل فقهية مبنية على الخلاف في قرآنية البسملة ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم الصلاة بدون قراءة البسملة.
المطلب الثاني: البسملة في الصلاة بين الجهر والإسرار.
المطلب الثالث: مشروعية قراءة البسملة عند تلاوة القرآن.
المطلب الرابع: مشروعية قراءة البسملة لمن عليه حدث أكبر
ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج ثم الفهارس.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

التمهيد
ويشتمل على مكانة البسملة بين آيات الكتاب العزيز

البسملة ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ لها مكانة عظيمة بين آيات القرآن الكريم؛ لأنها تجمع من الخير والبركة ما لم يجتمع في آية غيرها حيث وردة آية كاملة ووردت مجزأة في آيات أخرى فهي آية مستقلة بذاتها في أول سورة الفاتحة عند إثبات قرآنيتها: قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[١]، وهي بعض آية من سورة النمل قال تعالى ﴿إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾[٢] ونصفها الأول بسم الله بعض آية من سورة هود ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٣]. ونصفها الثاني الرحمن الرحيم آية كاملة من سورة الفاتحة قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾[٤].

قال السعدي - رحمه الله - ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ «اسمان دالان على أنه تعالى ذو الرحمة الواسعة العظيمة التي وسعت كل شيء، وعمت كل حي، وكتبها للمتقين المتبعين لأنبيائه ورسله، فهؤلاء لهم الرحمة المطلقة، ومن عداهم فلهم نصيب منها، وأعلم أن من القواعد المتفق عليها بين سلف الأمة وأئمتها، الإيمان بأسماء الله وصفاته، وأحكام الصفات.

فيؤمنون مثلا بأنه رحمن رحيم، ذو الرحمة التي اتصف بها، المتعلقة بالمرحوم. فالنعم كلها، أثر من آثار رحمته، وهكذا في سائر الأسماء. يقال في العليم: إنه عليم ذو علم، يعلم [به] كل شيء، قدير، ذو قدرة يقدر على كل شيء»[٥].

وبعض آية من سورتي البقرة والحشر قال تعالى: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾[٦]، وقال تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾[٧]، وربعها الأول بسم

(١) سورة الفاتحة الآيتان: (١ - ٢).
(٢) سورة النمل الآيتان: (٣٠ - ٣١).
(٣) سورة هود الآية: (٤١).
(٤) سورة الفاتحة الآية: (٣).
(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) - تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق - مؤسسة الرسالة - الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م (ص: ٥).
(٦) سورة البقرة الآية: (١٦٣).
(٧) سورة الحشر الآية: (٢٢).

بعض آية في أول آية نزلت من القرآن الكريم قال تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾[١] صدق الله

وربعها الثاني لفظ الجلالة بعض آية من آيات كثيرة وتكرر في القرآن الكريم ألفين وخمسمائة وستين مرة (٢٥٦٠) وربعها الثالث الرحمن آية كاملة في أول سورة الرحمن في قوله ﷻ: ﴿الرَّحْمَنُ ۝١ عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾[٢]، وبعض آية في أكثر من آية،[٣] وربعها الرابع الرحيم ورد بعض آية في أكثر من آية[٤]، فهذا يدل على أن البسملة لها فضل كبير بين آيات القرآن الكريم وما يدل على فضلها أيضا ما يلي:

١- أن الله سبحانه وتعالى قد افتتح بها أفضل كتاب ألا وهو القرآن الكريم.

٢- أنها يفتتح بها كثير من الأمور كالعبادات، من غسل، ووضوء، وتيمم، على خلاف في ذلك، وقراءة قرآن، وكالمباحات من أكل وشرب وجماع ونحوها.

٣- أنها ستر للعورات من الجن، كما روى الترمذي وابن ماجه عن عليّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم إذا دخل أحدهم الخلاء أن يقول: بسم الله[٥]، [٦].

٤- مشروعة البداءة باسم الله على كل أمر ديني، أودنيوي، استعانة وتبركًا وتيمنًا.

٥ - إثبات اسمه تعالى «الله» الدال على أنه له كمال الألوهية والعبودية سبحانه وتعالى.

٦ - إثبات اسمي الله: «الرحمن»، «الرحيم»، وما تضمناه من الصفة والأثر.

٧- أن اسمه تعالى «الله» هو أصل أسمائه- تعالى- تأتي بقية أسمائه تابعة له، لهذا جاء اسماه «الرحمن» و «الرحيم» تابعين لهذا الاسم.

---

(١) سورة العلق الآية:(١).

(٢) الرحمن الآيتان:(١ - ٢).

(٣) الرحمن ذكر مفردا في كل من سورة الرعد في موضع واحد ومريم في ستة عشر موضعا وطه في خمسة مواضع، والأنبياء في خمسة مواضع، والفرقان في خمسة مواضع، والشعراء ويس في أربعة مواضع والزخرف في سبعة مواضع وق في موضع واحد والملك في أربعة مواضع، والنبأ في موضعين ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم

(٤) الرحيم ذكر مفردا في كل من البقرة في أربعة مواضع، ويونس في موضع واحد ،ويوسف في موضع واحد، والحجر في موضع واحد والنحل في موضع واحد والشعراء في تسعة مواضع والقصص في موضع واحد، والسجدة في موضع واحد، وسبأ في موضع واحد، ويس في موضع واحد والأحقاف في موضع واحد والطور في موضع واحد ينظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم - مرجع سابق.

(٥) ينظر: اللباب في تفسير الاستعاذة والبسملة وفاتحة الكتاب - سليمان بن إبراهيم بن عبد الله اللاحم -(ص: ١٧٠)

(٦) فتاوى الشبكة الإسلامية - لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية -.(10/ 1377) http://www.islamweb.net

٨- أن اسم «الله» أعظم من اسمه «الرحمن» ولهذا قدم عليه، وأن اسمه «الرحمن» أبلغ من «الرحيم» وأخص منه من حيث اللفظ، ولهذا قدم عليه، تقديمًا للأعظم والأهم.

٩ - الاعتراف بنعمة الله - تعالى - وفضله وإحسانه، أن هذا كله من آثار رحمته المذكورة في قوله- تعالى (الرحمن الرحيم).

١٠ - الجمع بين أسلوب الترهيب والترغيب، لأن في قوله (الله) دلالة على عظمة الله وقهره، وفي قوله (الرحمن الرحيم) دلالة على فضل الله، وإحسانه وإنعامه، والأول أسلوب ترهيب، والثاني ترغيب [١].

١١- الدلالة على أن الاستعانة إنما تستمد من الله- تعالى، ويجب صرفها له، فهو القادر على إعانة من استعان به، وهو (الرحمن الرحيم) بعباده، أرحم من الوالدة بولدها، كما جاء في الحديث: «الله أرحم بعباده، من هذه بولدها»[٢] فهو نعم النصير والمعين، ومفزع الخائفين وأرحم الراحمين.

١٢ - إظهار مخالفة المشركين، الذين يفتتحون أمورهم باسم اللات والعزى ومناة، وغيرها من الأصنام والأنداد، من المخلوقين وغيرهم، ومن المؤسف أن نرى كثيرًا من الكتاب من المسلمين أو من المنتسبين إلى الإسلام يصدرون كتبهم وصحفهم باسم الشعب وباسم الحرية، وتقرأ الكتاب من أوله إلى آخره لا تجد فيه ذكر اسم الله.

١٣ - فيها الرد على القدرية الذين يقولون: إن العبد يخلق فعل نفسه، إذ لو كان ذلك كذلك لما احتاج العبد إلى طلب العون من الله- تعالى.

١٤ - أن ذكر اسم الله عون للعبد على جميع أحواله، وسبب لحصول الخير، والبركة، والحصول على مطلوبه، والنجاة من مرهوبه، بإذن الله تعالى، والسلامة من الشيطان وهمزاته وشروره، وإغاظته ودحره وطرده من أن يحول بين العبد وبين قراءته، ويوسوس له فيها، أو في وضوئه، أو أن يشاركه في أكله وشربه ودخوله وخروجه، وسائر أحواله [٣].

---

(١) اللباب في تفسير الاستعاذة والبسملة وفاتحة الكتاب (ص: ١٧١).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الأدب - باب سعة رحمة الله بجميع عباده، وأن لله مئة رحمة - (٤٣٩/٤) - حديث:(٢٦٥٩).

(٣) أحكام القرآن - أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) -١: ١٧ - ١٨.

المبحث الأول
تعريف البسملة وصيغتها و إعرابها وفضلها

ويشتمل على مطلبين:
المطلب الأول: تعريف البسملة وصيغتها.
المطلب الثاني: اعراب البسملة وفضلها.

المطلب الأول: تعريف البسملة وصيغتها.

أولاً: تعريف البسملة :

(أ) تعرف البسملة في اللغة :

البسملة في اللغة: مصدر من الفعل (بسمل) يقال:(بسمل يبسمل بسملة) و»بسمل الرجل إذا قال: بسم الله، يقال: قد أكثرت من البسملة أي من قول بسم الله»[١]، «أو كتابتها»[٢].

وجاء في تاج العروس: «بسمل الرجل قال : بسم الله وهو من الأفعال المنحوته أي المركبة من كلمتين ك حمدل وحوقل و حسبل وغيرها».[٣]

(ب) تعرف البسملة في الاصطلاح:

البسملة في الاصطلاح: قول الإنسان أو كتابته (بسم الله) وهي بعض آية من سورة النمل، وقد كتبت قبل كل سورة من القرآن عدا سورة التوبة.

ثانيا: صيغتها :

وردت صيغة البسملة صريحة في القرآن الكريم في قوله تعالى:﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[٤].

---

(١) مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر الحنفي، ج ١ ص ٣٥
(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، الحموي ، ج ١ ، ص ٤٩
(٣) تاج العروس ، الزبيدي ، ج ٢٨ ص ٨٦
(٤) سورة النمل ، آية ٣٠

وقد تذكر بالاختصار فيقال: بسم الله، من ذلك ما ورد عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: (كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل قال : بسم الله يبريك.....[١].

المطلب الثاني: إعراب البسملة وفضلها.

أولاً: إعرابها :

- الباء من بسم: حرف جر، وهي «متعلقة بمحذوف، فعند البصريين المحذوف مبتدأ والجار والمجرور خبره، والتقدير: ابتدائي باسم الله، وقال الكوفيون المحذوف فعل تقديره: ابتدأت أو أبدأ فالجار والمجرور في موضع نصب بالمحذوف»[٢] والباء من حروف الجر ولها عدة معان، لعل أنسبها بالآية الكريمة أن تكون للاستعانة.

- اسم: مجرور بحرف الباء وعلامة جره الكسرة الظاهرة على آخره.

وفي قولنا (بسم الله) حذفت همزة الوصل والتقدير: باسم، والعلة كثرة الاستخدام كما قال معظم علماء اللغة.

- الله لفظ الجلالة «علم على الأصح على ذات واجب الوجود، المستجمع لجميع صفات الكمال ونعوت الجلال، المنزه عن العيوب والنقائص المتصلة والمنفصلة.... وأصله من أله يأله إلها بمعنى معبود، فأريد تعريفه فأدخل عليه الألف واللام للتعريف فصار الإله، فأدغمت اللام في اللام فصار الله»[٣]. ولفظ الجلالة (الله) مجرور بالإضافة.

- الرحمن الرحيم: نعتان للفظ الجلالة الله مجروران وعلامة جرهما الكسرة الظاهرة على آخرهما، «كما يجوز فيهما النصب على إضمار (أعني) والتقدير: بسم الله أعني الرحمن الرحيم، كما يجوز رفعهما على إضمار (هو) والتقدير: بسم الله هو الرحمن الرحيم»[٤].

وقد ذهب العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى إلى أن «(الرحمن) دال على الصفة القائمة بالذات، و(الرحيم) دال على تعلقها بالمرحوم، ولهذا لم يجيء الاسم (الرحمن) متعديا في القرآن، قال

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه- كتاب السلام - باب الطب والمرض والرقى - (٤ /١٧١٨) - حديث:(٢١٨٥).

(٢) التبيان في إعراب القرآن ، عبد الله بن حسن العكبري ، ج ١ ص ٣

(٣) فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد ، حامد محمد حسين ، ج ١ ص ٢٠

(٤) التبيان في إعراب القرآن ، العكبري ، ج ١ ص ٤ <بتصرف>

تعالى: ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾[١]، ولم يقل (رحمانا)، وهذا أحسن ماقيل في الفرق بينهما»[٢]

ثانيا: فضلها :

ورد في فضل البسملة واستحباب البدء بها في سائر الأعمال أحاديث كثيرة وكفاها من الفضل أن تكون فاتحة خير كتاب أنزل على خير أمة، إذ ما إن يفتح المسلم القرآن الكريم إلا وتطالعه هذه الآية المباركة.

وسأورد هنا بعضا من الأحاديث الكريمة التي تحث على البدء بها لما تحمله من معاني الخير والبركة لمن لزمها في سائر شؤونه فأقول وبالله التوفيق:

- عن ابن عباس - رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال:(لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فقضي بينهما ولد لم يضره)[٣].

- عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : (إذا استجنح الليل أو قال: جنح الليل، فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم وأغلق بابك واذكر اسم الله، وأطفئ مصباحك واذكر اسم الله، وأوك سقاءك واذكر اسم الله، وخمر إناءك واذكر اسم الله)[٤].

- عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه)[٥].

- عن عدي بن أبي حاتم رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ قلت :إنا قوم نصيد بهذه الكلاب ؟ فقال : إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليكم....)[٦].

- عن أبي سعيد رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال : يا محمد أاشتكيت؟ فقال: نعم، قال: باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، باسم الله أرقيك) [٧].

---

(١) سورة الأحزاب ، آية ٤٣

(٢) شرح العقيدة الواسطية ، الهراس، ج ١ ، ص ٤٨

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب بدء الخلق - باب صفة إبليس وجنوده - (١٢٣/٤) حديث:(٣٢٧١).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب : كتاب بدء الخلق - باب: صفة إبليس وجنوده ج ٤ ، ص ١٢٣ - حديث:(٣٢٨٠).

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب النكاح ، باب الهدية للعروس- (٢٣/٧) - حديث رقم:(٥١٦٣).

(٦) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب النكاح- باب إذا أكل الكلب - (٨٧ /٧) - حديث:(٥٤٨٣).

(٧) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه- كتاب السلام - باب الطب والمرض والرقى - (١٧١٨ /٤) - حديث:(٢١٨٥).

هذا غيض من فيض من جملة الأحاديث الواردة في فضل التسمية والبدء بها في سائر الأعمال، وما لها من أثر في دفع ضر الشيطان والحفظ من الأمراض، إلى جانب الكثير من الفضائل التي لا يتسع المجال لذكرها، نسأل الله تعالى أن يجعلنا من أهل ذكره وطاعته.

المبحث الثاني
قرآنية البسملة في المذاهب الأربعة -عرض وترجيح-

ويشتمل على أربعة مطالب:
المطلب الأول: مذهب الإمام أحمد وأبي حنيفة - رضي الله عنهما -.
المطلب الثاني: مذهب الإمام مالك رحمه الله.
المطلب الثالث: مذهب الإمام الشافعي رحمه الله.
المطلب الرابع: الترجيح بين المذاهب في قرآنية البسملة.

المطلب الأول: مذهب الإمام أحمد وأبي حنيفة - رضي الله عنهما -

اتفق جمهور العلماء من السابقين واللاحقين على أن البسملة بعض آية من القرآن الكريم، وهي قوله تعالى في سورة النمل: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيۡمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[١]، كما وقع الاتفاق على إثبات كتابتها بين كل سورتين عدا الأنفال والتوبة، وإنما وقع الاختلاف فيما بينهم في كونها آية مستقلة من القرآن الكريم في كل موضع كتبت فيه بين السورتين،» وهذه المسألة اجتهادية، ولذا لم يكفر أحد من الأئمة من خالفه في ذلك ولم يفسقه بل خطأه فقط»[٢]، ولبيان هذه المسألة أورد أقوال الأئمة أصحاب المذاهب فيها، مع بيان الراجح منها، فأقول وبالله التوفيق:

انقسم العلماء حيال هذه المسألة إلى ثلاثة مذاهب، وسوف أعرض لكل قول بأدلته ومناقشتها ثم أعرض لما ترجح عندي في المسألة فأقول وبالله التوفيق:

المذهب الأول: وهو الصحيح من مذهب الإمام أحمد[٣]، وأبي حنيفة[٤]، أن البسملة آية مستقلة نزلت للفصل بين السور، وقد رجح هذا القول ابن تيمية حيث قال:» بأنها:(أي البسملة) من القرآن حيث كتبت من أول كل سورة، وليست من السورة، وهذا أعدل الأقوال»[٥].

---

(١) سورة النمل، آية ٣٠.
(٢) الإحكام في أصول الأحكام - الآمدي ، ج ١ ص ١٦٤.
(٣) المغني ابن قدامة، ج ١ ص ٣٤٧.
(٤) أصول السرخسي، السرخسي، ج ١ ص ٢٨٠، أحكام القرآن للجصاص ، ج ١ ص ١٧
(٥) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ج ٢٢ ص ٤٣٨.

وقد استدل أصحاب هذا المذهب بما يلي : ما روي عن ابن عباس ﷺ أن رسول الله ﷺ كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [١]، ففي قوله (حتى تنزل) دليل على أنها من القرآن؛ لأنها كانت تنزل على النبي ﷺ شأنها شأن القرآن، وحيث أنزلت فهي آية مستقلة.

عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ قال الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قال الله تعالى: أثنى علي عبدي...الحديث.»[٢]، قالوا فبدأ هنا بالحمد ولم يذكر البسملة، فدل ذلك على أنها ليست بآية من الفاتحة فهي والحال كذلك آية مستقلة من أول كل سورة وفي هذا المعنى يقول الإمام النووي في شرحه على الإمام مسلم» قال العلماء المراد بالصلاة هنا الفاتحة، سميت بذلك؛ لأنها لا تصح إلا بها «[٣]، قال الجصاص في أحكام القرآن تعليقا على هذا الحديث « فانتفى بذلك أن تكون ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آية منها من وجهين: أحدهما: أنه لم يذكرها في القسمة، الثاني: أنها لو صارت في القسمة لما كانت نصفين، بل يكون ما لله فيها أكثر مما للعبد»[٤]، استدلوا بحديث أم المؤمنين عائشة- رضي الله عنها-، فيما روته من قصة بدء الوحي في الواقعة المشهورة أن جبريل عليه السلام قال للنبي ﷺ « اقرأ، فقلت، ما أقرأ؟ فقال: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ﴾ [٥]، [٦]. عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له، وهي سورة تبارك الذي بيده الملك»[٧].

وفي هذين الحديثين ما يدل على أنها ليست بآية لا من سورة العلق، ولا من سورة الملك فترجح عندهم القول بأنها آية مستقلة، استدل أصحاب هذا المذهب بإجماع الصحابة رضي الله عنهم على كتابتها في المصاحف مع الأمر بتجريد المصاحف مما ليس منها، وهذا من أقوى الحجج التي استدل بها القائلون بهذا الرأي، إذ كانت البسملة مكتوبة في المصاحف منذ الجمع الأول

(١) أخرجه السيوطي في صحيح وضعيف الجامع الصغير- (٨٩٩٥) - وحكم عليه الشيخ الألباني وقال حديث صحيح.
(٢) أخرجه الإمام مسلم ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة -(١ /٢٩٦) - حديث رقم:(٣٩٥).
(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٠٣
(٤) أحكام القرآن ، الجصاص ، ج ١ ص ٨ ، وانظر المغني لابن قدامة ج ١ ص ٣٤٧
(٥) سورة العلق آية ١-٥
(٦) أخرجه البخاري ، كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله -(١ / ٧)- حديث:(٣).
(٧) أخرجه الترمذي في سننه - أبواب فضائل القرآن - باب ما جاء في فضل سورة الملك -(٥ /١٦٤) - حديث:(٢٨٩٠) - وقال حديث حسن.

على عهد سيدنا أبو بكر ﷺ، واستمرت كذلك إلى حين إثباتها أيضا في الجمع الثاني على عهد سيدنا عثمان ﷺ، ولو لم تكن من القرآن لما سكت الصحابة عن ذلك، فذهب هذا الرأي إلى إثبات قرآنيتها كآية مستقلة للفصل بين السور جمعا بين موقف الصحابة ﷺ وبين أحاديث النبي ﷺ التي تثبت أنها ليست آية في بداية كل سورة(١).

مناقشة أدلة القول الأول: ما استدلوا به من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي كان لا يعرف فصل السورة.... قد نوقش بالآتي (٢):إن في إثباتها في المصحف لمجرد الفصل تغرير لا يجوز ارتكابه، وأنها لو كانت للفصل لكتبت بين براءة والأنفال ولما حسن كتابتها في أول الفاتحة، كما أن الفصل كان ممكنا بتراجم السور كما حصل بين براءة والأنفال، ما استدلوا به من حديث أبي هريرة (قسمت الصلاة....) فقد نوقش بالآتي(٣):

إن البسملة لم تذكر في الحديث عند القسمة لاندراجها في الآيتين بعدها، أو أنه لم يرد حقيقة التنصيف، بل المراد، أن الفاتحة قسمان، أولها لله تعالى، وآخرها للعبد.

وقيل لعل المراد تقسيم الفاتحة باعتبار الحروف، لأنها إذا قسمت باعتبار الحروف والكلمات -لا الآيات - والبسملة منها، كان التنصيف في شطريها، أقرب مما لو قسمت بحذف البسملة.

أما ما استدلوا به من حديث سورة الملك والعلق فقد نوقش: بأن العد محمول على ما يخص السورة والبسملة غير مختصة بهذه السور بل هي كالشيء المشترك بين السور(٤).

المطلب الثاني: مذهب الإمام مالك ﷺ

مذهب الإمام مالك -رحمه الله- ذهب إلى أن البسملة «ليست آية من القرآن لا من الفاتحة ولا من غيرها سوى النمل «(٥)، والابتداء بها إنما هو من باب طلب البركة وحصول الخير الشأن في ذلك كالابتداء بها في سائر الأمور، قال ابن عرفة في تفسيره «وليست من القرآن إلا في سورة النمل، وإنما ثبت في المصحف الاستفتاح بها»(٦).

---

(١) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ، الزيلعي ، ج ١ ص ١١٣ بتصرف
(٢) المجموع شرح المهذب ، ج ٣ ص ٣٣٦
(٣) المجموع شرح المهذب ، ج ٣ ص ٣٣٩ و ٣٣٤٨
(٤) البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن ، ص ٧٣
(٥) القوانين الفقهية ، ابن جزي الكلبي، ج ١ ص ٤٤
(٦) تفسير ابن عرفة المالكي، ج ١ ص ٦٩

وقد استدل أصحاب هذا المذهب بأمور منها [١]:

استدل الإمام مالك بعمل أهل المدينة، فالإمام- رحمه الله- رأى أهل المدينة لا يقرؤون بالبسملة في صلاتهم في مسجد المدينة، وجرى العمل على ذلك في الصلاة من أيام النبي ﷺ إلى أيام الإمام مالك، مع قيام الدليل على وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة فلو كانت آية من الفاتحة لوجبت قراءتها معها في الصلاة واستدل رحمه الله على هذا المعنى بأحاديث منها :ما جاء عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٢]، وأيضا -ما روي عن أنس بن مالك ﷺ قال: «صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعثمان فكانوا يستفتحون بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، لا يذكرون﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ في أول قراءة ولا في آخرها «[٣]، وأيضا ما جاء عن ابي سعيد بن المعلى ﷺ قال : قال لي رسول الله ﷺ «ألا أعلمك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ فقال:﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته.[٤]، فلو كانت البسملة آية منها لبين ذلك النبي ﷺ. وأيضا ما جاء عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: إن سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له، وهي سورة تبارك الذي بيده الملك»[٥]، وسورة الملك بلا خلاف ثلاثون آية فلو كانت البسملة آية منها لاختلف العدد، وأيضا ما روي عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد:﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال الله تعالى: حمدني عبدي، وإذا قال﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قال الله تعالى : أثنى علي عبدي»[٦].

ولو كانت البسملة من الفاتحة لاختلت القسمة المذكورة، وكذلك فإن في عدم ذكر البسملة ما يدل على أنها ليست من الفاتحة.

---

(١) دراسات أصولية في القرآن الكريم، الحفناوي، ج ١ ص ٥٣

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده - مسند النساء - (٣٢/٤٠) حديث:(٢٤٠٢٩) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط حديث: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب الصلاة - باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة-(١ /٢٩٩) حديث رقم:(٣٩٩).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده - مسند المكثرين من الصحابة- مسند أنس بن مالك t - (٥٠/٢١) - حديث:(١٣٣٣٧).

(٥) سبق تخريجه. ص ١٥

(٦) سبق تخريجه. ص١٥.

قالوا لو كانت البسملة من القرآن لبين ذلك رسول الله ﷺ، بيانا شافيا كافيا قاطعا للشك [١].

قال الإمام ابن العربي في أحكام القرآن «ويكفيك أنها ليست بقرآن للاختلاف فيها والقرآن لا يختلف فيه «[٢] قالوا لو كانت من القرآن لوجب أن يكفر جاحدها شأنها في ذلك شأن من أنكر أي آية من القرآن[٣].

مناقشة أدلة هذا المذهب :

- ما ذهب إليه الإمام مالك بالاحتجاج بعمل النبي ﷺ من عدم قراءتها، وأن هذا كان بمثابة الإجماع من الصحابة من زمن النبي ﷺ إلى زمانه أمر فيه إشكال، إذ ورد ما يخالف دعوى الإجماع في المسألة، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة، فقرأ فيها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ لأم القرآن ولم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ للسورة التي بعدها حتى قضى تلك القراءة.....»[٤]، فهذه الرواية تنقض دعوى الإجماع.

- وأما ما استدلوا به من أحاديث رويت عن النبي ﷺ فلا أرى فيها ما يثبت عدم قرآنيتها ، إذ لم ينه النبي ﷺ عن قراءتها، بل ربما غاية ما كان يفعله أنه لم يكن يجهر بها في صلاته.

- أما استدلالهم بعدم تصريح النبي ﷺ أنها من القرآن «فإنه كان اعتمادا على قرائن الأحوال، فإنه في أثناء إملائه لا يكرر مع كل كلمة وآية أنها من القرآن، بل كان جلوسه له وقرائن أحواله تدل على(أن ذلك من القرآن)[٥].

- أما قولهم بأنها لو كانت من القرآن لوجب تكفير منكرها شأنها في ذلك شأن أي آية من القرآن، فإن «الكفر لا يكون بالظنيات بل بالقطعيات»[٦]، ومسألة البسملة ظنية وليست قطعية.

---

(١) المستصفى، أبو حامد الغزالي ، ج ١ ص ٨٢

(٢) أحكام القرآن، ابن العربي ، ج ١ ص ٢

(٣) المجموع شرح المهذب ، النووي ، ج ٣ ص ٣٣٥

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك- كتاب الطهارة-(١ /٣٥٧) - حديث:(٨٥١) -، وفيه قال الذهبي صحيح على شرط مسلم.

(٥) المستصفى، الغزالي ، ج ١ ص ٣٨

(٦) المجموع شرح المهذب، ج٣ ص ٣٤٠

المطلب الثالث: مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه

الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، ذهب إلى أن البسملة آية من كل سورة ومن الفاتحة، ثم اختلف القول عن الشافعي هل المراد أنها آية مستقلة من كل سورة، أم هي بعض آية في أول كل سورة، والصحيح من مذهب الشافعي رحمه الله « أن البسملة آية من أول الفاتحة بلا خلاف وهي آية كاملة من أول كل سورة غير براءة على الصحيح»(١).

وقد استدل أصحاب هذا المذهب بما يلي(٢): حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: إذا قرأتم: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فاقرؤوا ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ إنها أمّ القرآن، وأمّ الكتاب، والسبعُ المثاني، و﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ أحدُ آياتها.(٣)، أنها كانت تكتب بخط القرآن في أول كل سورة بأمر رسول الله ﷺ، ولم ينكر أحد من الصحابة على من كتبها بخط القرآن في أول كل سوره مع تخشنهم في الدين وتحرزهم في صيانة القرآن الكريم عما ليس منه، قال النووي في المجموع « قال أصحابنا هذا أقوى أدلتنا في اثباتها»(٤)، وأيضا ما روي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: سرق الشيطان من الناس آية من القرآن، ترك بعضهم قراءة التسمية في أول السورة، ولم ينكر عليه منكر هذا القول، أن فواصل القرآن الكريم محصورة فيما تماثلت حروفه وتقاربت وقد رجح الإمام الزركشي مذهب الشافعي على أبي حنيفة لهذا السبب وقال: ؛ لأن الشافعي قال ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ إلخ السورة آية واحدة، وأبو حنيفة لما أسقط البسملة من الفاتحة قال : ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية، و﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ آية ، ومذهب الشافعي أولى ؛لأن فاصلة قوله ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ لا تشابه فاصلة الآيات المتقدمة ، ورعاية التشابه في الفواصل لازم(٥).

مناقشة أدلة المذهب الثالث :

أما ما استدلوا به من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فهو حديث موقوف على أبي هريرة وليس من قول الرسول ﷺ(٦)، أما ما استدلوا به من أن البسملة كتبت بخط القرآن أول كل سورة فقد نوقش بأنها

---

(١) المجموع شرح المهذب ، النووي ، ج ٣ ص ٣٣٤

(٢) الإحكام في أصول الأحكام ، الآمدي ، ج ١ ص ١٦٣

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه - كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم - (٨٦/٢) - حديث:(١١٩٠).

(٤) المجموع ، ج ٣ ص ٣٣٦

(٥) البرهان في علوم القرآن، الزركشي ، ج ١ ص ٧٥

(٦) أحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ١١

«وإن كانت من القرآن، لكن لا يلزم أن تكون من نفس السورة، فإيصالها بالسورة وقراءتها معها لا يوجبان أن تكون منها؛ لأن القرآن كله متصل بعضه ببعض»(١).

أما ما استدلوا به من حديث ابن عباس (سرق الشيطان...) فقد نوقش بأنه ظني ولا يقوى على مقابلة الأدلة القطعية السابقة(٢)، أما ما استدلوا به من وجوب مراعاة الفواصل في سورة الفاتحة، فأرى أنه لا يستقيم مع وجود الدليل القطعي الذي رواه ابن عباس أن البسملة أنزلت للفصل بين السور.

المطلب الرابع: الترجيح بين المذاهب في قرآنية البسملة.

لعل من ينظر في المذاهب السابقة وأدلتها يستنتج استدلال كل مذهب بما رجح عنده وما رآه الصواب في نظره، ونحن الآن بين موقفين رئيسيين موقف يثبت وموقف ينفي ولعل القول بالإثبات أولى احتياطا في الدين.

والذي أراه والله أعلم في هذه المسألة هو ما ذهب إليه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في هذه المسألة، موافقا بذلك مذهب أحمد بن حنبل وأبا حنيفة والقاضي بأن البسملة ليست آية من الفاتحة ولا من أي سورة غيرها، وإنما هي آية مستقلة من القرآن أنزلت للفصل بين السور، وقد استدل على ذلك بالنص والسياق فقال: «وهذا القول هو الحق؛ ودليل هذا: النص، وسياق السورة..

أما النص: فقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين: إذا قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال الله تعالى: حمدني عبدي؛ وإذا قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قال الله تعالى :أثنى عليَّ عبدي؛ وإذا قال: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ قال الله تعالى: مجّدني عبدي؛ وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال الله تعالى: هذا بيني وبين عبدي نصفين؛ وإذا قال : ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ إلخ، قال الله تعالى: هذا لعبدي؛ ولعبدي ما سأل»(٣)؛ وهذا كالنص على أن البسملة ليست من الفاتحة؛ وفي الصحيح عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : «صلَّيت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر؛ فكانوا لا يذكرون ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ

(١) المرجع السابق نفسه، ج ١ ص ١٠
(٢) منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل ، ابن الحاجب ص ٤٦
(٣) سبق تخريجه ص ١٥

﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ في أول قراءة ، ولا في آخرها»[١].

والمراد لا يجهرون؛ والتمييز بينها وبين الفاتحة في الجهر وعدمه يدل على أنها ليست منها.

أما من جهة السياق من حيث المعنى : فالفاتحة سبع آيات بالاتفاق ؛ وإذا أردت أن توزع سبع الآيات على موضوع السورة وجدت أن نصفها هو قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وهي الآية التي قال الله فيها: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»؛ لأن ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ واحدة ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ الثانية، ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ الثالثة، وكلها حق لله ﷻ، ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ الرابعة، يعني الوسَط؛ وهي قسمان: قسم منها حق لله؛ وقسم حق للعبد؛ ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ للعبد ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ للعبد، ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ للعبد فتكون ثلاث آيات لله ﷺ وهي الثلاث الأولى؛ وثلاث آيات للعبد. وهي الثلاث الأخيرة ؛ وواحدة بين العبد وربِّه. وهي الرابعة الوسطى.

ثم من جهة السياق من حيث اللفظ، فإذا قلنا: إن البسملة آية من الفاتحة لزم أن تكون الآية السابعة طويلة على قدر آيتين؛ ومن المعلوم أن تقارب الآية في الطول والقصر هو الأصل.

فالصواب الذي لا شك فيه أن البسملة ليست من الفاتحة، كما أن البسملة ليست من بقية السور»[٢].

---

(١) سبق تخريجه ص ١٥.

(٢) تفسير العثيمين، الفاتحة والبقرة ، ج١ ص ٧-٨-٩.

المبحث الثالث
مسائل فقهية مبنية على الخلاف في قرآنية البسملة

ويشتمل على أربعة مطالب:
المطلب الأول: حكم الصلاة بدون قراءة البسملة.
المطلب الثاني: البسملة في الصلاة بين الجهر والإسرار.
المطلب الثالث: مشروعية قراءة البسملة عند تلاوة القرآن.
المطلب الرابع: مشروعية قراءة البسملة لمن عليه حدث أكبر

المطلب الأول: حكم الصلاة بدون قراءة البسملة.

مما تجدر الإشارة إليه أنه بناء على الخلاف الحاصل بين العلماء في مسألة قرآنية البسملة، فقد نشأت مسألة أخرى قائمة على هذه المسألة، وهي صحة الصلاة بدون البسملة، وهذه المسألة كما ذكرت تقوم على ما سبق من خلاف في قرآنية البسملة وأبينها فيما يلي فأقول وبالله التوفيق :

للعلماء في هذه المسألة قولان هما : القول الأول[١]: وهو مذهب الإمام أحمد وأبي حنيفة ومالك- رحمهم الله- ويتلخص في القول بصحة الصلاة دون قراءة البسملة، على اعتبار أن البسملة آية مستقلة من القرآن على مذهب أحمد وأبي حنيفة، وعلى اعتبار أن البسملة ليست آية من القرآن على مذهب مالك- رحمه الله-.

القول الثاني[٢]: وهو مذهب الإمام الشافعي -رحمه الله- وفيه أن الصلاة لا تصح بدون قراءة البسملة حيث إن الصلاة لا تصح بدون الفاتحة والبسملة آية منها.

المطلب الثاني: البسملة في الصلاة بين الجهر والإسرار.

للعلماء في الإسرار أو الجهر بالبسملة في الصلاة أقوال، وقد بنيت هذه الأقوال على ما سبق تحريره من قرآنية البسملة عند أئمة المذاهب وتوضيح ذلك فيما يلي :

---

(١) الحجة على أهل المدينة ، محمد بن الحسن الشيباني ، ج ١ ص ٩٦ ، ا لمغني ، ابن قدامة ، ج ١ ص ٣٤٦ القوانين الفقية، ابن جزي الكلبي، ج ١ ص ٤٤

(٢) المجموع شرح المهذب، النووي، ج ٣ ص ٣٥٥

المذهب الأول :عدم الجهر بالبسملة في الصلاة، وهو مذهب الإمام أحمد وأبي حنيفة.

« ولا تختلف الرواية عن الإمام أحمد أن الجهر بها غير مسنون، قال الترمذي : وعليه العمل عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين «(١) ، وقال أبو حنيفة « لا ينبغي للإمام أن يجهر بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ في شيء من صلاته «(٢).

وقد استدلوا على ذلك بأدلة منها :١-عن أبي هريرة رضي الله عنه: «عن النبي ﷺ من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ثلاثاً غير تمام،»فقيل لأبي هريرة رضي الله عنه: إنا نكون وراء الإمام فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله تعالى : حمدني عبدي، وإذا قال: ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ قال الله تعالى: أثنى علي عبدي ، وإذا قال ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قال: مجدني عبدي (وقال مرة: فوض إلى عبدي)، فإذا قال ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»(٣).

٢- في الصحيح من حديث عن أنس رضي الله عنه قال: «صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً منهم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾(٤).

٣- عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين «(٥)، ويعتبر من أقوى الأدلة لمن ذهب إلى عدم الجهر.

المذهب الثاني:الجهر بها في الجهرية والإسرار بها في الصلاة السرية، وهو مذهب الإمام الشافعي حيث ذهب «أنه يجهر بها أول الفاتحة وأول السورة في الصلاة الجهرية ويسر بها في الصلاة السرية»(٦).

---

(١) المغني، ابن قدامة ، ج ١ ص ٣٤٥

(٢) الحجة على عمل أهل المدينة ، محمد بن الحسن الشيباني ، ج ١ ص ٩٦

(٣) سبق تخريجه ص ١٥.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة ، باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة- (١ /٢٩٩) - حديث:(٣٩٩)

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به - (١ / ٣٠٥) - حديث:(١٢).

(٦) البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى الشافعي، ج ٢٠ ص ١٨٥

وقد استدل على ذلك بأدلة منها :

١- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم»[١]

٢- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما فكانوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم» [٢]

إلى غير ذلك من الأدلة التي لا تخرج في محتواها عن ما سبق.

مناقشة أدلة هذا المذهب :

١- ما استدلوا به من حديث ابن عباس- رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ كان يجهر بالبسملة، فلا أرى فيه ما يدل على جهره ﷺ بالبسملة في الصلاة وإنما الإخبار في الحديث جاء عاما ولا شيء يخصصه بالصلاة.

٢- أما ما أخرجه الدارقطني عن ابن عمر- رضي الله عنهما- فقد أشار إليه العيني في عمدة القاري وقال: «هذا غير صريح ولا صحيح، أما أنه غير صريح فلأنه ليس فيه أنه في الصلاة، وأما أنه غير صحيح فلأن عبد الله بن عمرو بن حسان كان يضع الحديث قاله إمام الصنعة علي بن المديني، وقال أبو حاتم: ليس بشيء كان يكذب»[٣].

المذهب الثالث : وهو كراهة الجهر بالبسملة في الصلاة، وهو مذهب الإمام مالك، وقد بني هذا القول على عدم اعتبار البسملة آية من القرآن وإنما هي للتبرك ولذلك فهو يرى « أن قراءتها في الصلاة غير مستحبة والأولى أن يستفتح بالحمد «[٤].

الرأي الراجح : الراجح والله أعلم في المسألة هو ما ذهب إليه الإمام أحمد وأبو حنيفة من عدم الجهر بالبسملة في الصلاة على وجه العموم، وإن كان الجهر بها أحيانا مستحب إذا وجدت مصلحة تقتضي ذلك وإنما قلت بترجيح هذا المذهب لقوة أدلته وصحتها، وعدم نهوض أدلة المخالفين في مقابلتها قال الألباني رحمه الله: «والحق أنه ليس في الجهر بالبسملة حديث صريح صحيح، بل صح عنه ﷺ الإسرار بها من حديث أنس، وقد وقفت له على عشرة طرق ذكرتها في

(١) المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٠ ص ٢٧٧.

(٢) اخرجه الدارقطني في سننه ، ج ٢ ص ٧١

(٣) عمدة القاري ، العيني ، ج ٥ ص ٢٨٨

(٤) مواهب الجليل لشرح مختصر الجليل ، الحطاب الرعيني ، ج ٢ ص ٢٥١

تخريج كتابي صفة صلاة النبي ﷺ»[١]، ولعلي هنا أنقل فتوى لسماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- عند سؤاله عن حكم الجهر بالبسملة في الصلاة فأجاب رحمه الله :»اختلف العلماء في ذلك، فبعضهم استحب الجهر بها، وبعضهم كره ذلك وأحب الإسرار بها، وهذا هو الأرجح والأفضل لما ثبت في الحديث الصحيح عن أنس رضي الله عنه قال: «صليت خلف رسول الله ﷺ، وخلف أبي بكر وعمر؛ وكانوا لا يجهرون ب﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[٢]، وجاء في معناه عدة أحاديث، وورد في بعض الأحاديث ما يدل على استحباب الجهر بها؛ ولكنها أحاديث ضعيفة، ولا نعلم في الجهر بالبسملة حديثاً صحيحاً صريحاً يدل على ذلك، لكن الأمر في ذلك واسع وسهل، ولا ينبغي فيه النزاع، وإذا جهر الإمام بعض الأحيان بالبسملة ليعلم المأمومون أنه يقرأها فلا بأس، ولكن الأفضل أن يكون الغالب الإسرار بها عملاً بالأحاديث الصحيحة»،وقال- رحمه الله-: «السنة عدم الجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية، وإن جهر بعض الأحيان فلا حرج ليعلم المأموم أنه يسمي، وأن التسمية مشروعة؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ، وعن الخلفاء الراشدين؛ عدم الجهر بالبسملة»[٣].

المطلب الثالث: مشروعية قراءة البسملة عند تلاوة القرآن.

لقراءة البسملة عند قراءة القرآن الكريم أحوال مختلفة أشير إلى كل حال منها على انفراد وأذكر ما ورد فيها من أقوال للعلماء.

الحالة الأولى : القراءة من أول السورة : وقد ذهب أكثر العلماء والقراء على وجوب الإتيان بها في بداية السور عدا سورة براءة بل ذهبوا إلى أنه «لا بد من قراءة البسملة أول كل سورة تحرزا من مذهب الشافعي، وإلا كان قارئا بعض السور لا جميعها»[٤]؛ لأن الشافعي عد البسملة بعض آية من كل سورة، وروي عن الإمام أحمد» يقرأ الرجل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول كل سورة»[٥].

(١) تمام المنة في التعليق على فقه السنة ، الألباني ، ج ١ ص ١٦٩

(٢) سبق تخريجه ص ٢٤.

(٣) مجموع فتاوى ابن باز، ج ١١ ص ١٢٠- ١٢١

(٤) البرهان في علوم القرآن، الزركشي ، ج ١ ص ٤٦٠

(٥) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح، ج ١ ص ٤٧٩

الحالة الثانية : القراءة من أثناء السورة : والقارئ في هذه الحالة مخير بين الإتيان بها وعدمه و قد قيل للإمام أحمد بعد قوله لا يدعها أول السورة ، «فإن قرأ من بعض سورة يقرؤها ؟ قال : لا بأس» (١).

الحالة الثالثة : القراءة بها عند الجمع بين السورتين : ويراد بذلك أن ينتهي القارئ من قراءة سورة ويشرع في قراءة سورة أخرى وفي هذه الحالة «يجوز ثلاثة أوجه لمن أثبت البسملة وفصل بها بين السورتين قولا واحدا لحفص بن عاصم باستثناء آخر الأنفال وأول براءة، وإليك ترتيب هذه الأوجه الثلاثة حسب الأداء :الأول: قطع الجميع (بأن يقف على آخر السورة ثم يقف على آخر البسملة ويبدأ بالسورة اللاحقة)، الثاني: قطع الأول ووصل الثاني بالثالث (بأن يقف على آخر السورة ثم يصل البسملة بأول السورة اللاحقة، الثالث: وصل الجميع بأن يصل آخر السورة بالبسملة ويصل البسملة بأول السورة اللاحقة)»(٢)، ومما تجدر الإشارة إليه أنه لا يجوز وصل الأول بالثاني وقطع الثالث بمعنى وصل آخر السورة بالبسملة وقطعها عن السورة اللاحقة، حتى لا يتوهم السامع بأن البسملة لآخر السورة السابقة، وهو وجه ممنوع عند جميع القراء بالإجماع.

الحالة الرابعة : القراءة بها في بداية سورة براءة: ولا خلاف بين العلماء والقراء في كراهة ذلك وقد حكى ابن الجزري اجماع العلماء على ذلك.

الحالة الخامسة : القراءة بها أثناء قراءة سورة براءة: قال ابن الجزري: «الابتداء بها وسط براءة قل من تعرض له وقد صرح بالبسملة فيه أبو الحسن السخاوي ورد عليه الجعبري»(٣).

وذهب بعض العلماء إلى أن القول بكراهة البسملة في أثناء سورة التوبة هو الأقرب للصواب؛ «لأن المعنى المقتضي لترك البسملة أولها من كونها نزلت بالسيف وفيها من التسجيل على المنافقين بفضائحهم القبيحة ما ليس في غيرها موجود في أثناءها فمن ثم لم تشرع التسمية في أثناءها كما في أولها لما تقرر»(٤).

(١) الفروع وتصحيح الفروع ، أبو عبد الله شمس الدين المقدسي ، ج ٢ ص ١٧٩
(٢) هداية القاري إلى تجويد كلام الباري ، عبد الفتاح الشافعي ، ج ٢ ص ٥٦٩
(٣) الاتقان في علوم القرآن ، السيوطي ، ج ١ ص ٣٦٥
(٤) الفتاوى الفقهية الكبرى ، ابن حجر الهيثمي ، ج ١ ص ٥٢

المطلب الرابع: مشروعية قراءة البسملة لمن عليه حدث أكبر

والحكم في هذه المسألة يبنى على ما توصل له العلماء من قرآنية البسملة :

١- فمن ذهب إلى أن البسملة آية مستقلة (الإمام أحمد وأبي حنيفة)، أو بعض آية من كل سورة (وهو ما ذهب إليه الشافعي) فلا تجوز تلاوتها لمن عليه حدث أكبر وذلك لاعتبارها من القرآن، جاء في الأصول للسرخسي: «يكره للحائض والجنب قراءة التسمية على وجه قراءة القرآن؛ لأن من ضرورة كونها قرآنا حرمة قراءتها على الحائض والجنب »(١).

ونقل النووي في المجموع قوله « إذا قال الجنب باسم الله أو الحمد لله فإن قصد القرآن عصا وإن قصد الذكر لم يعص وإن لم يقصد واحدا منهما لم يعص أيضا قطعا لأن القصد مرعي في هذه الأبواب »(٢).

٢- وأما على قول من قال إن البسملة ليست من القرآن (مذهب الإمام مالك) فتجوز قراءتها لمن به حدث أكبر على أية حال (٣).

(١) أصول السرخسي ، ج ١ ص ١٦

(٢) المجموع شرح المهذب ، النووي ، ج ٢ ص ١٦٣

(٣) القوانين الفقهية ، ابن جزي الكلبي ، ج ١ ص ٤٤

الخاتمة

بعد أن عشت لحظات في هذا البحث المتواضع مع موضوع البسملة وقرآنيتها على حسب المذاهب الأربعة، وما ترتب على ذلك من خلاف في مسائل أخرى تتعلق بها، لعل أشير إلى النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة فأقول وبالله التوفيق.

١- اتفاق العلماء على كون البسملة بعض آية من سورة النمل.

٢ -إن الخلاف في مسألة البسملة بين العلماء يعد من باب الخلاف في المسائل الظنية لا القطعية، ولهذا لم يكفر أحد الفريقين الآخر، كما أن الخلاف فيها دال على أنها ظنية إذ لو كانت قطعية لما جاز وقوع الخلاف أصلا.

٣- إن القول بأن البسملة آية مستقلة في بداية كل سورة، وأنها أنزلت للفصل بين السور يعد أعدل الأقوال.

٤- إن الخلاف الواقع بين العلياء في هذه المسألة أدى إلى الاختلاف في مسائل فقهية أخرى ذات صلة بهذا الموضوع، وقد بني كل فريق رأيه حسبها ترجح عنده في المسألة.

٥- ضرورة الوقوف على حكم البسملة سواء من طلاب العلم، أو من غيرهم من العامة لارتباطها الوثيق بأعظم شعيرة وهي الصلاة.

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم:

ثانيا: أهم المصادر والمراجع.

١. ابن الحاجب، عثمان بن عمرو، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢. ابن العربي : محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية بيروت.

٣. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله مجموع الفتاوى، أشرف على جمعه وطبعه

٤. ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية - عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

٥. ابن جزي: محمد بن أحمد: القوانين الفقهية.

٦. ابن حبان: محمد بن حيان، صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط،

٧. ابن حجر الهيثمي: أحمد بن محمد، الفتاوى الفقهية الكبرى، المكتبة الإسلامية

٨. ابن حنبل: أحمد بن محمد، مسائل الإمام أحمد رواية ابن أبي الفضل صالح، الدار العلمية الهند.

٩. ابن عثيمين، محمد بن صالح، تفسير الفاتحة والبقرة، دار ابن الجوزي المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

١٠. ابن عرفة: محمد بن محمد، تفسير الإمام ابن عرفة، تحقيق حسين المناعي، مركز البحوث بالكلية الزيتونية تونس.

١١. ابن قدامة: عبد الله بن أحمد المغني، مكتبة القاهرة ، ١٣٨٨هـ

١٢. الأسدي: أبو الحسن سيد الدين، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي بيروت.

١٣. الألباني: محمد ناصر الدين، تمام المئة في التعليق على فقه السنة، دار الراية الطبعة الخامسة.

١٤. البخاري: محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح ، تحقيق محمد زهير الناصر.

١٥. البيهقي: أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب

العلمية بيروت.

١٦. الترمذي: محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي بيروت.

١٧. الجصاص: أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق محمد صادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

١٨. الحاكم: محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ١٩٩٠م.

١٩. حامد محمد حسين: فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، تحقيق بكر بن عبدالله أبو زيد، دار المؤيد، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢٠. الحطاب الرعيني: محمد بن محمد، مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل تحقيق زكريا عميرات، دار عالم الكتب.

٢١. الحفناوي: محمد بن إبراهيم، دراسات أصولية في القرآن الكريم، مكتبة الإشعاع الفنية القاهرة، ١٤٢٢هـ..

٢٢. الحموي: أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية بيروت.

٢٣. الدر اقطني: علي بن عمر، سنن الدار قطني، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون

٢٤. الرازي: محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق يوسف الشيخ محمد المكتبة العصرية بيروت.

٢٥. الزبيدي: محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

٢٦. الزركشي بدر الدين محمد بن عبد الله ، البرهان في علوم القرآن ، تحقيق أبي الفضل الدمياطي - دار الحديث القاهرة ١٤٢٧هـ.

٢٧. الزيلعي: عثمان بن علي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، المطبعة الأميرية- الكبرى، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣١٣هـ.

٢٨. السرخسي: محمد بن أحمد أصول السرخسي، دار المعرفة بيروت.. السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، تحقيق فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي بيروت ١٤٣١هـ.

٢٩. الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير، البيان في مذهب الإمام الشافعي الشيباني:

محمد بن الحسن الحجة على أهل المدينة، تحقيق مهدي القادري، عالم الكتب بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ

٣٠. الطبراني: سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية القاهرة. الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

٣١. العكبري: عبد الله بن الحسين، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق علي محمد البجاوي، الناشر عيسى الحلبي وشركاه.

٣٢. العيني: محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٣٣. الغزالي: محمد بن محمد، المستصفى، تحقيق محمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ.

٣٤. مسلم مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

٣٥. المقدسي: محمد بن مفلح ، الفروع وتصحيح الفروع تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي الحجاج.

٣٦. النووي: محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر.

٣٧. النووي: محيي الدين يحيى بن شرف المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج - دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

٣٨. الهراس: محمد بن خليل، شرح العقيدة الواسطية، دار الهجرة الطبعة الثالثة ١٤١٥هـ.